



التحفيزات الجبائية كآلية في دعم الاستثمار الفلاحي في الجزائر *Fiscal Incentives as a Mechanism to Support Agricultural Investment in Algeria*

حاج عزام سمية*

حمر العين محمد

مخبر تقييم أسواق رؤوس الأموال الجزائرية وفاق تطويرها

جامعة فرحات عباس سطيف 1،

في ظل العولمة LEMAC،

الجزائر

جامعة فرحات عباس سطيف 1، الجزائر

soumaya.hadjazzem@univ-setif.dz

mohamed.hameurlaine@univ-setif.dz

تاريخ النشر: 2025/12/04

تاريخ القبول: 2025/11/14

تاريخ الإرسال: 2025/10/12

ملخص:

هدفت هذه الدراسة لمعرفة مساهمة التحفيزات الجبائية الممنوحة في إطار القانون الجزائري لدعم وتنمية الاستثمار الفلاحي للتخلص من التبعية الغذائية وتحقيق الأمن الغذائي فضلا عن بحث مورد ضريبي لزيادة الإيرادات خارج قطاع المحروقات للدفع بعجلة التنمية نحو النمو، مما يُلاحظ أن سياسة التحفيز الجبائي تسمح بزيادة الفروع الإنتاجية والتي يقابلها اتساع في الوعاء الضريبي وزيادة عدد المكلفين بالضريبة مما يؤدي لارتفاع الخزينة العمومية بالإيرادات الضريبية مستقبلا، اعتمدت الدراسة على منهج وصفي تحليلي للنصوص القانونية ذات الصلة، ضمن إطار معياري يوثق الأحكام التشريعية المنظمة للتحفيزات الجبائية الموجهة للاستثمار الفلاحي. وقد توصلت هذه الدراسة إلى اهتمام المشرع الجزائري بالتحفيزات الجبائية الممنوحة في إطار الاستثمار الفلاحي في شكل إعفاءات دائمة وأخرى مؤقتة لمختلف الضرائب والرسوم، كما تسعى هذه التحفيزات الجبائية لتحقيق الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي إضافة لتخفيض العبء الضريبي بالنسبة للمستثمرين في هذا القطاع.

الكلمات المفتاحية: تحفيز جبائي؛ إعفاء ضريبي؛ استثمار فلاحي؛ جباية فلاحية؛ الجزائر.

Abstract :

This study aimed to know the contribution of the tax incentives granted within the framework of the Algerian law to support and develop agricultural investment in order to eliminate food dependency and achieve food security, as well as to search for a source of revenues outside the hydrocarbon sector to push the wheel of development towards growth. It is noted that the tax policy seeks, through the expansion of production branches, to increase the number of taxpayers, which leads to an expansion of the tax base and an increase in tax revenues in the future.

The study adopted a descriptive and analytical approach to the relevant legal texts within the legislative framework of tax incentives directed to agricultural investment . This study concluded that the Algerian legislator pays great attention to tax incentives directed to agricultural investment in the form of permanent and temporary exemptions from various taxes and duties. These incentives also aim to reduce the tax burden on investors in this sector, to achieve food security and self-sufficiency, in addition to driving the wheel of development.

Key words: Tax incentive, tax exemption, agricultural investment, protection of agriculture, Algeria.

JEL Classification : H25, H32, Q14.

* مرسل المقال: حاج عزام سمية (soumaya.hadjazzem@univ-setif.dz)



المقدمة:

يحتل القطاع الفلاحي مكانة اقتصادية هامة في جل دول العالم، باعتباره المولد الرئيسي لتزويد مختلف القطاعات الاقتصادية بالاحتياجات الأساسية، فضلا عن كونه المصدر الأساسي لتحقيق الأمن الغذائي والتخلص من التبعية الغذائية.

وفي هذا السياق، تولي الجزائر اهتماما بالغ الأهمية لتعزيز وتنمية القطاع الفلاحي من تكريس لمختلف الوسائل والموارد اللازمة للنهوض ولتفعيل هذا القطاع، حيث أصدرت السلطات الجزائرية المختصة مجموعة من النصوص القانونية ذات الصلة للتوجه نحو الاستثمار في النشاط الفلاحي وتأتي هذه الخطوة ضمن إطار سياسة التحفيز الجبائي سواء من خلال النظام العام في شكل قوانين جبائية ومالية، أو من خلال النظام التفاضلي للمؤسسات الداعمة والمستحدثة لدعم الاستثمار.

ومن هذا المنطلق نطرح الإشكالية التالية: فيما تكمن التحفيزات الجبائية الممنوحة في إطار دعم الاستثمار الفلاحي في الجزائر؟

الفرضية: ومن خلال ما سبق يتم ادراج الفرضية التالية : تتمثل في مجموعة متنوعة من الإعفاءات الضريبية، سواء كانت دائمة أو مؤقتة، والتي تُمنح وفقاً للقوانين الضريبية الجزائرية.

أهمية الدراسة: يعتبر القطاع الفلاحي القطاع البديل والأنسب لقطاع المحروقات في الجزائر، كما يعد المحرك الأساسي لتحقيق التنمية الاقتصادية، ونتيجة لذلك، أولت السلطات الجزائرية اهتماما خاصا لتعزيز هذا القطاع وتشجيع الاستثمار فيه من خلال اتخاذ حزمة من التدابير، وذلك في إطار سياسة التحفيز الجبائي التي بدورها تهدف لتحقيق الأهداف الاقتصادية المرسومة.

أهداف الدراسة:

- التعرف على مفهوم الاستثمار الفلاحي ومتطلباته؛
 - الوقوف على مفهوم التحفيز الجبائي والمشاكل المرتبطة به؛
 - ابراز أهم التحفيزات الجبائية الممنوحة للقطاع الفلاحي؛
 - اقتراح جملة من التوصيات لتعزيز الاستثمار الفلاحي وتحسين فعالية التحفيزات الجبائية.
- المنهجية المتبعة:** لدراسة محتوى الموضوع اعتمدنا على المنهج الوصفي في وصف مختلف المفاهيم المتعلقة بالتحفيزات الجبائية والاستثمار الفلاحي وعرض أهم التحفيزات الجبائية الفلاحية الممنوحة في إطار القانون الجزائري .
- محاور الدراسة:** قسمت الدراسة إلى ثلاث محاور تتمثل في:

أولا: قراءة في الاستثمار الفلاحي.

ثانيا: الإطار النظري للتحفيزات الجبائية.

ثالثا: النظام الجبائي الفلاحي في الجزائر.



I. قراءة في الاستثمار الفلاحي :

1. مفهوم الاستثمار الفلاحي :

قبل التطرق لمفهوم الاستثمار الفلاحي يجب التعرف أولاً على مفهومي الفلاحة والاستثمار؛ تعرف الفلاحة عادة بأنها فن وعلم وصناعة أو مهنة تستغل الموارد الأرضية والبشرية في شكل وحدات إنتاجية بهدف انتاج المحاصيل النباتية والحيوانية و كما تصور أحيانا على أنها طريقة في الحياة، فضلاً عن كونها مهنة وفن (شلابي ، 2023، صفحة 358). أما مفهوم الاستثمار الذي يقصد به عموماً العملية التي يقوم بها أحد أطراف النشاط الاقتصادي والتي تتمثل في خلق وإنشاء رأس المال أو زيادته بهدف الحصول على مستويات أعلى من الربحية والاشباع في المستقبل (البكاء، 2016، صفحة 147) بناءً على المفهومين المذكورين يمكن التحدث عن الاستثمار الفلاحي والذي يقصد به ذلك النشاط الاقتصادي الذي يمارسه الإنسان باستغلال الأرض سواءً في إطار النشاط النباتي للإنتاج المحاصيل الزراعية أو في إطار نشاط تربية الحيوانات لإنتاج الحليب والصوف واللحوم وغيرها، بالاستغلال الطبيعية والاستفادة من ثرواتها. (بوزيان ، 2022، صفحة 43)

ومن ناحية أخرى يعرف بالجهد المبذول في الفلاحة من خلال استغلال عوامل الإنتاج بشكل أمثل بهدف إنتاج سلع وخدمات تلبي حاجيات المستهلكين من جهة وتحقيق معدلات عالية من الأرباح من جهة أخرى بالاعتماد على التكنولوجيا المتطورة (سراج و ناويس، 2022، صفحة 102).

2. خصائص الاستثمار الفلاحي :

يتميز الاستثمار الفلاحي بخصائص فريدة تميزه عن الاستثمار في القطاعات الأخرى، وتؤثر على نموه بشكل إيجابي أو سلبي، ويمكن تلخيص هذه الخصائص فيما يلي: (نادية، 2000، صفحة 29)

- الدورة المالية: تتميز الدورة المالية في النشاط الفلاحي، وبشكل خاص الزراعي، عن الدورة المالية في قطاعات الاستثمار الأخرى؛ ففي الاستثمار الزراعي يتم تحقيق التدفق النقدي عندما يتم بيع المحصول فقط، مما يجعل الدورة المالية طويلة نسبياً ونتيجة لذلك، لا يمكن للمستثمر استغلال العوائد إلا مرة واحدة في نهاية الفترة، دون إمكانية الحصول على عوائد متكررة أثناء الفترة الاستثمارية.
- الدورة الفلاحية: يتبع الاستثمار الفلاحي الخاص بالزراعة دورة زمنية معينة، حيث يستغرق الانتاج الزراعي سنة كاملة للنمو والتطور، تليها فترة تخصيب للتربة في السنة التالية، وذلك لاستراحة الأرض واستعادة قوتها، وقد يتطلب تحسين التربة زراعتها بمنتجات ذات طبيعة إنتاجية مختلفة في بعض الأحيان.
- المخاطرة: من بين المشاكل التي تواجه الاستثمار الفلاحي بوضوح، هي تعرضه للعوامل الطبيعية مثل سوء الأحوال الجوية وانتشار الأوبئة المفاجئة والكوارث الطبيعية، وهو أمر يجعل من الصعب التنبؤ بمستقبل الاستثمار الفلاحي بالمقارنة مع القطاعات الأخرى مثل القطاع الصناعي، لذا يتطلب ذلك التنوع في مجال الاستثمار الفلاحي لتوسيع البدائل وتنويعها، علماً بأن هذه الاستراتيجية تشترك في زيادة مستوى المخاطرة.



- التكيف: يتميز بإمكانية التكيف لاختلاف درجة الخصوبة ودرجة قابليتها وصلاحياتها للرعي، يتيح ذلك تعديل العمليات الزراعية وحجمها، بالإضافة إلى تطبيق التناوب الزراعي وتغيير اختيار المحاصيل بناءً على الظروف البيئية والتغيرات في الموارد المتاحة.
- يتطلب إجراء التجارب العلمية وقتاً طويلاً نسبياً لضمان فعاليتها وصحة النتائج المستخلصة منها ونتيجة لهذا العامل الزمني الطويل، قد تكون نتائج البحوث ذات تأثير محدود أو قليل في المرحلة الحالية.
- صعوبة التقييم: يعتبر تقييم الاستثمار الفلاحي صعباً نسبياً من الجانب المحاسبي بسبب استخدام الحسابات المختلطة.
- صعوبة التمويل: تعد واحدة من التحديات الرئيسية التي تواجه القطاع الفلاحي، حيث يوفر هذا القطاع ضمانات أقل بكثير مقارنة بالقطاعات الأخرى.
- ضخامة نسبة رأس المال الثابت: تتطلب عمليات الإنتاج في القطاع الفلاحي نسبة عالية من رأس المال الثابت، وهذا يظهر بوضوح عند مقارنتها بالصناعات الأخرى.

3. أهمية الاستثمار الفلاحي :

تظهر أهمية الاستثمار الفلاحي في النقاط التالية: (مزلف ، صفحة 243)

- تطوير الأداء وتحقيق الفعالية في القطاع الفلاحي وخلق استثمارات فلاحيّة جديدة.
- زيادة الإنتاج الفلاحي عن طريق استغلال الموارد الطبيعية بكفاءة أكبر الفعالية.
- إدخال مختلف الأساليب الفلاحية الرائدة.
- خلق فرص عمل جديدة التي من شأنها الحد من البطالة مع زيادة كفاءة العمال في هذا القطاع ورفع من مستواهم.
- تنمية الصادرات من المنتجات الفلاحية والحد من استيرادها.
- تحقيق الأمن الغذائي الذي يعد من أهم عوامل الاستثمار الفلاحي كما يعتبر من المواضيع المهمة التي تشغل كل دول العالم وعلى وجه الخصوص دول العالم الثالث.
- خلق مناطق فلاحيّة استراتيجية من خلال استغلال الأراضي الصالحة للرعي وتربية المواشي وإنشاء غابات اصطناعية.

4. متطلبات الاستثمار الفلاحي:

تتعدد متطلبات الاستثمار الفلاحي، وتتمثل في العناصر التالية: (مزلف و شليحي، 2020، الصفحات 244-245)

- تعتبر توافر الأرض الصالحة للزراعة والعمالة اللازمة عنصرين أساسيين في استثمار القطاع الفلاحي؛ تُعتبر الأرض الصالحة للزراعة العنصر الأساسي للاستثمار الفلاحي، حيث يتم اعتماد قرارات الاستثمار عليها



- بناءً على معايير متعددة مثل توافر المياه ومعدلات الهطول الأمطار وغيرها، وتوفر العمال المتاحين في المناطق الريفية بدورهم بخدمة الأرض الزراعية، مما يساهم في تقليل تكاليف الإنتاج الفلاحي.
- توفر الثروة الحيوانية: من ضمن متطلبات الاستثمار الفلاحي توفره على مصادر متعددة للثروات الحيوانية، حيث يساهم الإنتاج الحيواني في توفير موارد متنوعة من خلال استغلال المساحات الواسعة من المراعي الطبيعية، وتُمكن هذه المساحات من توفير الأعلاف الحيوانية الضرورية بالإضافة إلى ذلك، يمكن تربية الحيوانات بجانب الإنتاج النباتي، مما يعزز التنوع في الإنتاج ويزيد من فوائد الاستثمار الفلاحي.
 - اختيار موقع المشروع الفلاحي: من خلال توفر البنية التحتية لاستثمار الفلاحي ودراسة الجدوى الاقتصادية لجذب المستثمر سواء المحلي أو الدولي.
 - تحديد نوعية الإنتاج الفلاحي: وذلك في إطار التوجهات الاقتصادية والاجتماعية للدولة وضمن الاستراتيجيات والخطط التنموية ما يجعل من عملية تحديد نوع الانتاج المرتبط بتحديد مشروع الاستثمار الفلاحي حسب المناطق المناسبة لهذه البيئات ما يمكن من خلق توازن اقليمي داخل الوطن. (مزلف و شليحي، 2020، صفحة 244).
 - تحديد التقنيات المناسبة للإنتاج الفلاحي: من ضمن متطلبات الاستثمار الفلاحي استخدام التقنيات المناسبة؛ حيث تُعتبر هذه التقنيات عن عملية متجددة وتواكب التطورات السريعة على المستوى العالمي، وتشمل هذه التقنيات مداخلات الإنتاج وجدولة الأعمال الفلاحية والحصاد، بالإضافة إلى استخدام الآليات التي تسهل تحضير التربة وتحسين عمليات الزراعة.
 - التمويل الفلاحي: تتطلب إنشاء وتوسيع البنوك الريفية وتعاونيات القرض ضرورة ملحّة، حيث يمكن أن تحقق هاتان المبادرتان ميزتين تتمثل في:
 - توفير المعلومات الضرورية للبنوك وتعاونيات القرض حول ظروف وإمكانيات الفلاحين يُعتبر ضماناً للقروض، إلى جانب دورها في جذب مدخرات الفلاحين.
 - تيسير وصول الفلاحين إلى التمويل الزراعي من خلال إبعاد كافة الإجراءات البيروقراطية وغيرها.
 - التسويق الفلاحي: ضرورة خلق وتوسيع الأسواق الريفية لتمكين الفلاحين من تسويق فائض الإنتاج مع ضرورة الاهتمام بتحسين وتخفيض تكاليف النقل والتسويق والتخزين وإلغاء الاحتكار، ما من شأنه رفع الإنتاجية الفلاحية والعمل على تحرير أسعار المنتجات الفلاحية فالعلاقة ما بين أسعار المنتجات الفلاحية والأسعار التي يشتري بها الفلاحون مستلزماتهم الإنتاجية تؤثر بشكل مباشر على طبيعة ونوعية وحجم ما يستطيع هؤلاء إنتاجه كما أن أسعار بيع المنتجات الفلاحية هي عامل يحدد تكاليف القطاع الفلاحي لأنها تؤثر بشكل كبير على الإنتاج الفلاحي.



- التصنيع الفلاحي: توافر الإمكانيات التي تعزز الإنتاج الفلاحي وتضمن تسويق المنتجات الزراعية بأسعار مستقرة تشبه السعر المحدد مسبقاً، يعتبر سبباً يزيد من إنتاجية وتنوع المحاصيل كاستجابة لاحتياجات الصناعة.
- الخدمات الداعمة للقطاع الفلاحي: من ضمن متطلبات الاستثمار الفلاحي توفير الخدمات المساندة مثل البحوث والإرشاد الفلاحي، وحماية البيئة والتربة من التدهور، بالإضافة إلى توفير طرق فعالة للتخزين.

II. الإطار النظري للتحفيز الجبائية :

1. مفهوم التحفيز الجبائية:

تتمثل في مجموعة من التسهيلات الضريبية التي تُمنح في إطار التشريعات الضريبية لمختلف الأنشطة، بهدف تحقيق أهداف محددة. (الدخيل و كريم ، 2016، صفحة 119)

2. مزايا وعيوب التحفيز الجبائي :

تعد التحفيزات الجبائية سلاح ذو حدين ومن هذه الوجهة يمكن التطرق لمميزاتها وعيوبها. فتتمثل المزايا في الجانب الايجابي للتحفيز الجبائي وتتمثل في : (بن تريدي، 2023، صفحة 99)

تعد التحفيزات الجبائية وسيلةً للتدخل في السوق تقليدية بشكلٍ أقل مقارنةً بالوسائل الأخرى، والتي تسمح بالحفاظ على درجة من الاستقلالية في استخدامها و تتطلب معاملات ورقية أقل مقارنة بالبرامج الأخرى كما تقلل من الاستهداف المباشر الضريبي الذي تتطلبه المؤسسات الفردية و لا تستوجب مراجعة سنوية للميزانية عند منح الاعفاء الدائم وتتميز بدرجة عالية من الجدوى السياسية.

كما تتمثل في العيوب التالية: (بن تريدي، 2023، صفحة 99)

تسبب في حدوث تقلبات في ردود الأفعال للشركات و تساهم في زيادة عدم المساواة غير المرغوب فيها و تؤثر سلباً على الخزينة العامة كما تختلف في الفعالية على مدار الدورة الاقتصادية.

3. المشاكل والسلبيات المرتبطة بالتحفيز الجبائي وحلولها

ومن أهم هذه المشاكل والسلبيات ما يلي: (زيدان، 2022، صفحة 154)

- مشكلة بداية تفعيل الاعفاء : يصعب تحديد مدة بداية سريان الاعفاء بين تاريخ إعطاء الموافقة النهائية للمستثمر بإنشاء مشروعه من جهة وبين تاريخ بداية الاستغلال من جهة أخرى ، فاذا تم تحديد الاعفاء وفقاً لتاريخ الحصول على الموافقة بإقامة المشروع قد يؤدي ذلك لعدم الاستفادة من الاعفاء باعتبار فترة انشاء المشروع قد تستغرق مدة الإعفاء، وبهذا قد ينعدم أو يقل تأثير التحفيز لدى المستثمر، ولو تم التحديد بناء من تاريخ بداية الإنتاج والاستغلال فإن ذلك قد يدفع المستثمر للتأخير في تنفيذ مشروعه وإطالته لبدأ الإنتاج، مما قد يضيق على الدولة إيرادات.



- التداخل في فترات الاعفاء: قد تتداخل فترات الاعفاء خاصة في حالة الاعفاء الممنوح في حالة التوسع في المشروع ، بالتالي يصعب تحديد الأرباح المتولدة من المشروع الأصلي والتوسعات اللاحقة فيه، خاصة في حالة التوسعات التي لم تتخذ اشكال جديدة مستقلة للإنتاج، وإنما تم ادماجها في خطوط إنتاج للمشروع الأصلي مع حسابات التوسعات و بالتالي من الصعب الفصل بين أرباح المشروع الأصلي وبين أرباح التوسعات.
 - مشكلة اختلاف طبيعة المشروع :تختلف فرصة تحقيق الربح عند بداية الاستغلال من مشروع لآخر باختلاف الطبيعة الاستثمارية ، فهناك مشروعات تحقق خسارة ، وأخرى قد تحقق أرباح ضئيلة والتي يمكن ترحيل الخسائر إلى الأمام بما يسمح بخصم الخسائر الأولى من أرباحه في سنوات اللاحقة. وبينما هناك مشروعات ثالثة تحقق أرباحا طائلة والتي تستفيد من الإعفاء المؤقت.
 - مشكلة كيفية حساب أقساط الاهتلاك :تتمثل في مشكلة حساب أقساط الاهتلاك عند نهاية الاعفاء الضريبي المؤقت لتحديد الربح الصافي الخاضع للضريبي.
 - مشكلة انتهاء فترة الإعفاء: قد تلجأ المؤسسة التي انتهت من استغلال فترة الإعفاء إلى إنهاء مشروعها لتأسيس مؤسسة أخرى جديدة بهدف الاستفادة من الإعفاء الضريبي ، أو يتم اللجوء لتشكيل مؤسسات أخرى منبثقة عن المؤسسة الأصلية خاصة في حالة قرب الإعفاء عن الانتهاء لكي تتمتع بإعفاء ضريبي جديد.
- أما الحلول للسلبات السابقة المرتبطة بالتحفيز الجبائي فيمكن عرض جملة من الحلول للمشكلات السابقة التي ترتبط بالتحفيز إجمالاً في العنصر التالية: (زيدان، 2022، صفحة 155)
- منح مدة معقولة لإنشاء المشروع و ثم تبدأ فترة الاعفاء عند انتهاء المدة المسموحة لإنشاء المشروع وذلك إذا لم يكن المشروع قد بدأ في الاستغلال فعلياً وإلا فإنها تبدأ من تاريخ الاستغلال.
 - مسك دفاتر منظمة لكل من المشروع الأصلي وتوسعاته اللاحقة، أو معاملة الضريبة للتوسعات وفقاً لحصتها في رأس المال الإجمالي.
 - اختلاف مدة الإعفاء الجبائي حسب طبيعة المشروع والعوائد المتوقعة منه، حيث تجنب توحيد مدة الاعفاء بين كافة المشاريع.
 - رفع معدل الاهتلاك بعد نهاية فترة الإعفاء المؤقت حيث يتم اهتلاك قيم التثبيتات مع نهاية العمر الاقتصادي و هذا يسمح بتعويض مدة الإعفاء المؤقت التي تخصم خلالها أقساط الاهتلاك .
 - في حالة إنهاء المشروع أو التوقف عن النشاط أو التنازل عنه بعد انتهاء فترة الاعفاء التزام الممول بمبلغ الضريبة الواجبة في فترة الإعفاء.



4. أنماط الامتيازات الجبائية:

يمكن تحديد أنماط التحفيز الجبائية التي يمكن أن يستفيد منها أصحاب المشاريع والاستثمارات، وتتلخص كمايلي :

1.4 التحفيز الضريبي الممنوح عند تأسيس وإنشاء المشروع: ويعتبر المرحلة الأولى لبداية المشروع الاستثماري، والتي تأخذ الأشكال التالية: (بن لدغم، 2022، صفحة 726)

أ. إعفاءات أو تخفيضات تخص رسوم التسجيل والتأسيس: تقوم الدولة بإعفاء المستثمر من مختلف المصاريف المتعلقة بتسديد الرسوم والضرائب التي تخص التوثيق، و رسوم الشهر وعقود التأسيس.

ب. الإعفاء الخاص بالأصول الرأسمالية والمواد الأولية: وتأتي بعد مرحلة التأسيس لتجهيز المشاريع الاستثمارية بالمعدات والأدوات اللازمة للانطلاق الفعلي في المشروع، وتتعلق هذه الإعفاءات بالرسوم الجمركية التي تسمح لهم باستيراد أحدث المعدات التي تواكب التطورات التكنولوجية و ذات الكفاءة العالية.

2.4 التحفيز الجبائية الخاصة بفترة الاستغلال: وتعد من المراحل الأساسية في حياة المشروع الاستثماري و تمنح تحفيزات جبائية في الأشكال التالية:

أ. الإعفاء الضريبي: تنازل وتخلي الدولة عن حقها في فرض الضريبة و كذا تحصيلها للإيراد الخاضع للضريبة وذلك لاعتبارات معينة ولا يطبق هذا الاعفاء الا بصدور قانون ولا يحق لمصلحة الضرائب منح الاعفاء إلا بمقدار ما يسمح به القانون الضريبي (آل زيارة و ياسن، 2010، صفحة 49) ويقسم لنوعين هما : (نعيجي و بن عمارة ، 2016، صفحة 513)

- **الإعفاء دائم:** أي عدم خضوع المكلف لدفع ضريبة معينة أو مجموعة من الضرائب والرسوم طوال فترة حياة المشروع ومنح هذا الإعفاء إلى نوع من الأنشطة المحدودة وكما توجه لمناطق وفئات معينة.
- **الإعفاء المؤقت:** كما يسمى الإجازة الضريبية ويقصد به عدم خضوع المكلف لضريبة معينة أو مجموع الضرائب والرسوم لفترة محددة من المشروع الاستثماري.

ب. **التخفيضات الضريبية:** إنقاص نسبة معينة على الدخل المتدفق من المشروع الاستثماري (آل زيارة و ياسن، 2010، صفحة 56) ويصنف إلى: تخفيضات في المعدلات الضريبية وإلى التخفيضات في المادة الخاضعة للضريبة من خلال خصم واستبعاد قيم معينة من الوعاء الضريبي.

ت. **نظام الاهتلاك:** تعد تقنية ضريبية في إطار سياسة التحفيز الجبائي والذي يقصد به من الناحية المحاسبية الاثبات والتسجيل المحاسبي للنقص الحاصل في الاستثمار بفعل الاستخدام، وبالتالي كلما كان قسط الاهتلاك كبير كلما كان فرض الضرائب على المؤسسة أقل (بن لدغم، 2022، صفحة 726) .

ث. **الخسائر المرحلة :** وتشكل هذه التقنية وسيلة لامتنعاص الآثار الناجمة عن تحقيق خسائر خلال سنة معينة، وهذا بتحميلها على السنوات اللاحقة حتى لا يؤدي ذلك إلى تآكل رأسمال المؤسسة (لوالبية و مسعودي ، 2020، صفحة 30).



3.4 التحفيزات المرتبطة بعمليات التصدير: في إطار دعم الانتاج المحلي ولمواجهة المنافسة الأجنبية تمنح الدولة تحفيزات تتعلق بمجال التصدير في شكل التالي: (بن لدغم، 2022، صفحة 627)

- أ. **تحفيز ضريبي على الدخل:** قد تستفيد المؤسسة المصدرة للإنتاج المحلي نحو الخارج من إعفاء دائم حسب نوعية الانتاج الذي يتم تصديره، كما يمكن حصولها على تحفيز جبائي من نوع آخر حسب حجم الصادرات.
- ب. **التحفيز الجبائي الخاص بالرسوم الجمركية:** تستفيد المؤسسة من الإعفاءات الدائمة أو المؤقتة على الوسائل التي تدخل ضمن عملية انتاج المنتج المصدر.

III. النظام الجبائي الفلاحي في الجزائر :

حتى عام 1984، ظل القطاع الفلاحي خارج اهتمامات المشرع الضريبي في الجزائر؛ في ذلك العام، تم فرض ضريبة على الإيرادات الفلاحية تعرف بـ "المساهمة الفلاحية الوحيدة"، حيث تُقَطَّع نسبة 4% من الدخل الصافي الذي يتجاوز 60.000 دج، ورغم ضعف هذه الضريبة، إلا أن الغالبية العظمى من الفلاحين لم تكن تدفعها، خاصة أنها لم تشمل الأراضي المستصلحة في السهوب والصحراء التي تم استغلالها ضمن إطار ملكية الأراضي الزراعية لعام 1983. (بوخرس و زواق، 2017، صفحة 450)

1. الضرائب والرسوم الفلاحية في الجزائر:

تخضع المداخل والارباح الفلاحية في الجزائر لمجموعة متنوعة من الضرائب والرسوم.

1.1. الدخل الفلاحي :

أ. **مفهوم الدخل الفلاحي :** عرفه القانون الجزائري حسب نص المادة 35 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة : كل الأرباح المتولدة من النشاط الفلاحي وتربية المواشي بصورة عصرية أو تقليدية و كذا الناتجة عن الأنشطة التالية: (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ، 2024، الصفحات 19-20)

- تربية الدواجن والنحل والأرانب والحلزون.
- الفطريات المستغلة في السرايب داخل باطن الأرض.
- المنتجات الغائية التي تتعلق بالفلين ولحاء الشجر واستخراج المادة الصمغية .
- المشاتل المستغلة والتي تمارس في إنتاج النباتات الشجرية وزراعة الكروم.
- الحلفاء المستغلة.

ب. **تحديد الدخل الفلاحي الخاضع للضريبة:** حسب ما ورد في المواد 38 و 39 و 40 على التوالي من قانون الضرائب المباشرة يتم حساب الضريبة على الدخل الاجمالي صنف الأرباح الفلاحية بناءً على الأنشطة التالية: (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ، 2024، صفحة 20)

- بالنسبة للنشاط الزراعي: يكمن في الفرق بين المردود المتوسط والتكاليف المقبولة مضروباً في المساحة التي تم زرعها، علماً أن المردود يحسب بالهكتار ومعبراً عنه بالقيمة.



- بالنسبة لتربية المواشي: الناتج عن حاصل جداء عدد رؤوس المواشي حسب كل صنف في متوسط قيمة السوق، مع خضوعه لمعدل تخفيض والذي يقدر ب60%.
- بالنسبة لتربية الدواجن والنحل والأرانب والحلزون ومنتجات استغلال الفطريات: يحدد من خلال تطبيق التعريفات المتوسطة على عدد الوحدات أو الكميات التي تم تحقيقها.
- ت. **كيفية تحديد الدخل الفلاحي الخاضع للضريبة** : يحدد الدخل الفلاحي الذي يعتمد كأساس للضريبة على الدخل الاجمالي، وفقا للتعريفات والتكاليف التي ترتبط بالاستغلال والمحددة من طرف اللجنة الولائية المنصوص عليها في المادة 10 من قانون الإجراءات الجبائية (قانون الإجراءات الجبائية ، 2024، صفحة 6) وذلك عن طريق الاستنتاج أو الوحدة أو إنتاجية المنطقة، بالنسبة لكل من الولاية أو البلدية أو مجموع البلديات، كما تحدد بموجب القرار الصادر بين الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالفلاحة.
- و يحدد الدخل المتأتي من: (قانون الإجراءات الجبائية ، 2024، صفحة 6)
- النشاط الفلاحي حسب طبيعة المزروعات والمساحة المزروعة و متوسط المردود.
- ولتحديد المردود يشترط الأخذ بعين الاعتبار الوسائل الزراعية والسقي وإنتاجية الأرض المزروعة.
- نشاط تربية المواشي: يحدد الدخل المتأتي من تربية المواشي حسب المادة 7 مكرر2 من قانون الإجراءات الجبائية:

- نمو الأبقار والخرفان والماعز والجمال ؛

- العدد أو الكميات التي تم تحقيقها بالنسبة لنشاط الدواجن والأرانب وتربية الحلزون ومنتجات المستثمرات الفطرية؛

- عدد خلايا النحل في ما يخص نشاط تربية النحل.

2.1. الرسم على القيمة المضافة : ظهر ضمن الإصلاحات الضريبية لسنة 1992 كما يعتبر نوع من الضرائب غير المباشرة التي تقع على عاتق المستهلك النهائي، التي يتم حسابها على رقم الأعمال المحقق خارج الرسم من قبل المكلف الخاضع للنظام الحقيقي والنظام المبسط أما المكلفين الذين يخضعون لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة غير معنيين به، فلا يخضع الإنتاج الزراعي لتطبيق الرسم وذلك حسب ما نصت عليه المادة الأولى من قانون الرسم على رقم الأعمال ،إن جميع عمليات البيع التي تكون بالجملة الوسيطة للمنتجات الزراعية الخاضعة للضريبة أو المنتجات المشابهة تخضع لضريبة القيمة المضافة. (<https://www.mfdgi.gov.dz/aljbayt-alflahyt>، 2024) إضافة لتطبيق معدل مخفض 09% على كل العمليات المرتبطة بالبيع التي تتعلق بالمنتجات الفلاحية أو مشتقاتها المحددة والتي تم عرضها في الجدول المذكور في المادة 23 من قانون الرسم على القيمة المضافة (قانون الرسوم على رقم الأعمال ، 2024، صفحة 16)



3.1. الرسم على الإشهار العقاري: يعتبر رسم بقيمة ثابتة على الأراضي الزراعية كما هي محددة في الجدول أدناه والتي وضحتها المادة 353-2 من قانون التسجيل (قانون التسجيل ، 2024 ، صفحة 66)

الجدول (1): الرسم على الإشهار العقاري بالنسبة للأراضي الزراعية.

المساحة	الرسم المطبق
أقل من 5 هكتارات	3.000 دج
من 5 هكتارات إلى 10 هكتارات	6.000 دج
أكثر من 10 هكتارات	9.000 دج

المصدر: قانون التسجيل ، 2024 ، صفحة 66

4.1. الأسعار ورسوم التشغيل والتي يتم تحدد من طرف اللجنة الولاية يوافق عليها مدير الضرائب إقليميا بصدوره لقرار الموافقة، في حدود 30 يوم من تاريخ إنتهاء عمل اللجنة، وفي حالة عدم استيفاء العمولة، بتحدد المعدلات الأخيرة المعتمدة لمدة لا تتجاوز سنتين. (<https://www.mfdgi.gov.dz/aljbayt-alflahyt>), (2024).

2. الإلتزامات التصريحية الخاصة بالاستثمار الفلاحي:

يلتزم المكلف بالضريبة بإعداد تصريحين هما: (<https://www.mfdgi.gov.dz/aljbayt-alflahyt>), (2024):

- التصريح الخاص: السلسلة ج رقم 15 يجب على المكلف بالضريبة في القطاع الفلاحي إرسال إقرار يتعلق بدخله إلى مفتشية الضرائب التابعة للمكان المستثمرة الفلاحية قبل 1 مارس من كل سنة.
- التصريح السنوي: السلسلة ج رقم 1 يجب أن يشترك المكلف بالضريبة وأن يقوم بإرسال إقرار عالمي إلى مفتشية الضرائب المتواجدة بمكان إقامته في موعد أقصاه 30 أفريل من سنة.

3. التزمات الدفع الضريبي:

تحدد طريقة دفع الضريبة الفلاحية حسب : (mfdgi.gov.2024)

- **الدفعة المؤقتة:** تسدد الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الفلاحية بنسبة 30% من الاشتراكات المستحقة على المكلف بها عن السنة الماضية التي تم فرض الضريبة فيه و تسدد من 20 سبتمبر إلى 20 أكتوبر عن طريق قسيمة الدفع من موقع المزرعة.
- **رصيد التصفية:** يتم استرداد المبالغ المستحقة بواسطة القوائم في اليوم الأول من الشهر الثالث التالي لتحصيلها.



أما الحد الأدنى للضريبة: لا يمكن أن يقل مبلغ الضريبة المستحقة عن كل سنة مالية وبغض النظر عن النتيجة التي حققتها المستثمرة الفلاحية بمبلغ 10.000 دج و التي يتم استردادها بواسطة القوائم المستحقة للدفع في اليوم الأول من الشهر الثالث الموالي للشهر الذي يتم تحصيلها.

4. آليات التحفيز الضريبي الخاصة بالاستثمار الفلاحي في الجزائر:

أقر المشرع الجبائي الجزائري جملة من التحفيزات الجبائية التي يستفيد منها القطاع الفلاحي بهدف توجيه الاستثمارات نحوها ، ووزعها بين التحفيزات الجبائية التي تضمنتها القوانين الضريبية العامة المتعارف عليها و أخرى الممنوحة في إطار هيئات الدعم لترقية الاستثمارات، ونركز في بحثنا هذا على التحفيزات الجبائية الممنوحة في إطار القوانين الضريبية العامة.

1.4. الاعفاء الخاص بالضريبة على الدخل الإجمالي : تغطي بإعفاء دائم كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي : حسب أحكام المادة 36 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2024 فيما يتعلق : (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2024، صفحة 19):

- الأرباح المتولدة من الانتاج الزراعي الخاص بالحبوب والبقول الجافة و وكذا التمور؛
 - الأرباح الناتجة عن النشاط المتعلق بالحليب الطازج الموجه لاستعمال على حالته الطبيعية؛
 - الأرباح المحققة من الاستثمارات التي مساحتها أقل من أو تساوي: 6هكتار للمناطق الواقعة في الجنوب والهضاب العليا ، و2هكتار بخصوص الاستثمارات التي تقع في المناطق الأخرى.
- كما تعفى بصفة مؤقتة ولمدة عشرة 10 سنوات الأرباح المتعلقة بالنشاط الفلاحي وتربية المواشي الممارسة في الأراضي المستصلحة حديثا و المناطق الجبلية وذلك ابتداءً من تاريخ استغلالها (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2024، صفحة 20).

2.4. الإعفاء الخاص بالضريبة على أرباح الشركات: وردت جملة من الإعفاءات الضريبة الدائمة ضمن أحكام نص المادة 138 من قانون الضرائب المباشرة والتي تخص الضريبة على أرباح الشركات (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2024، الصفحات 48-49-50)

- صناديق التعاونيات الفلاحية بعنوان العمليات البنكية والتأمين والمحقة مع شركائها ؛
- التعاونيات الفلاحية للتموين والشراء؛
- الشركات التعاونية للإنتاج و تحويل وحفظ وبيع المنتوجات الفلاحية ، وتستثنى منها العمليات التالية :
- رقم الأعمال الذي تم تحقيقه في محلات التجزئة المنفصلة عن المؤسسة الرئيسية؛
- عمليات التحويل التي تخص المنتج أو المنتج الفرعي، ماعدا تلك التي توجه لتغذية الانسان والحيوان أو التي تستعمل كمواد أولية في الفلاحة و الصناعة.
- العمليات التي تم تحقيقها مع المستعملين غير الشركاء والتي رخصت بها التعاونيات أو ألزمت بقبولها.



يطبق هذا الإعفاء على العمليات التي تم تحقيقها من طرف تعاونيات الحبوب وإتحاداتها مع الديوان الجزائري المهني للحبوب والذي يتعلق بشراء أو بيع أو تحويل أو نقل الحبوب. ويطبق نفس الشيء بالنسبة للعمليات التي تحقق من طرف تعاونيات الحبوب مع تعاونيات أخرى للحبوب ضمن إطار برامج الذي يعده الديوان أو بترخيص منه.

- الأرباح المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطازج الموجه لاستهلاك على حالته الطبيعية؛
- تعاونيات الصيد البحري و تربية المائيات ، و اتحاداتها التي استفادت من الاعتماد الذي تسلمه المصلحة المؤهلة بذلك ، ماعدا العمليات المحققة مع المستعملين غير الشركاء.

3.4. الإعفاء الخاص بالرسم على القيمة المضافة: تعفى بشكل مؤقت وجزئي بعض المواد ذات الاستهلاك الواسع من الرسم على القيمة المضافة وهذا إلى غاية 31 ديسمبر 2024، لمختلف عمليات الاستيراد والبيع الخاصة بالبقوليات والأرز والتي توجه للإستهلاك البشري والبيع المرتبط بالفواكه والخضر الطازجة والبيض والدجاج و اللحم والديك الرومي المنتجة محليا. (<https://news.radioalgerie.dz/ar/node/38677>)

كما يعفى من الرسم على القيمة المضافة : (قانون الرسوم على رقم الأعمال ، 2024 ، صفحة 11)

- الإبل و الحصادات الدارسة المصنوعة في الجزائر وعمليات بيع الشعير والذرة المدرجة في الوضعيات التعريفية على التوالي 03-10 و 05-10، إضافة للمواد والمنتجات المدرجة في الوضعيات التعريفية 02-23 و 03-23 و 09-23 ، التي توجه لأغذية المواشي والدواجن المنتجة محليا .
- وتعفى عمليات البيع التي تتعلق : (قانون الرسوم على رقم الأعمال ، 2024 ، صفحة 08)

- الحبوب الموجهة لصناعة الدقيق العادي والممتاز والسميد حسب المادة 09 من قانون الرسوم على رقم الاعمال

- عمليات البيع الخاصة بالحليب وقشدة الحليب غير المركزين وغير الممزوجين بالسكر أو المحليين بمواد أخرى تعريفية الجبائية رقم 01 - 04

- عمليات البيع الحليب وقشدة الحليب المركزين أو الممزوجين بالسكر أو محليين بمواد أخرى تعريفية الجبائية رقم - 02 - 04 ، بما ف ذلك حليب الأطفال تعريفتها جبائية رقم 01-19.

4.4. الإعفاء الضريبي من رسم الطابع: حسب نص المادة 180 و 185 من القانون الطابع على التوالي: (قانون الطابع ، 2024 ، صفحة 36)

- تعفى مؤسسات التأمين التعاون الفلاحي أو صناديق التأمين التعاوني الفلاحي من جميع رسوم الطابع ماعدا ما ورد في أحكام المادة 100 من قانون الطابع.
- تعفى مختلف الشهادات والعقود الرسمية من الوثائق المسلمة في حالة التأمينات بخصوص الوفاة أو الحوادث، الناجمة عن الأشغال الفلاحية .



- أما المادة 187 من القانون الطابع أعفت الوثائق الخاصة بالتحريم من أجل الحصول على القرض الفلاحي (قانون الطابع ، 2024، صفحة 37)
- العقود والوثائق وكل المحررات التي ترتبط بكيفية استغلال أراضي الدولة بهدف القيام بمختلف التجارب الفلاحية وهذا ما نصت عليه المادة 247 من القانون الطابع (قانون الطابع ، 2024، صفحة 41)
- الشهادات والعقود وكل الوثائق الأخرى التي ترتبط بإعادة تنظيم الهيئات الفلاحية ذلك حسب المادة 276 من القانون الطابع (قانون الطابع ، 2024، صفحة 43).
- يعفى رسم الطابع لصالح الخزينة فيما يخص النقل إلى المصالح ذات فائدة فلاحية عامة أو إلى تعاونية فلاحية أخرى من زيادة الأصول الصافية من رأسمال الشركات التعاونية المنحلة وهذا ما جاء في المادة 278 من القانون الطابع (قانون الطابع ، 2024، صفحة 43)
- الرسائل و الإشعارات التي تتعلق بكل من الاستلام أو التنازلات أو القبول أو الموافقات التي نصت عليها مادة الرهون الغلات الزراعية وعلى وجه الخصوص الرهون الخاصة بالملك الجزائري المهني للحبوب والسجل الذي سجلت فيه هذه الرهون ونسخة من تسجيل الاقتراض والشهادة السلبية وشهادة التي تخص شطب هذه الرهون.
- نسبة إلى رقم المادة 295 من القانون الطابع (قانون الطابع ، 2024، صفحة 44).
- كما يتم تحرير على ورق غير مدموغ كلا من نسخة من القانون الأساسي وقائمة تخص أعضاء مجلس الإدارة والمندوبين للحسابات والمديرين، التي تودع لدى كتابة ضبط المحكمة من قبل التعاونيات الفلاحية والاتحادات التعاونية الفلاحية المسيرة؛ وذلك بموجب الأمر رقم 71-73 المتضمن الثورة الزراعية.
- تعفى من رسوم الطابع الإيصالات والمستندات الأخرى والمحررات من كل نوع المتعلقة بتعاونيات القطاع الفلاحي وكما تعفى كذلك إيصالات القمح التي تسلمها التعاونيات إلى منخرطها أو إلى أصحاب حق الاستعمال، بشرط أن لا تتضمن مخالصات أخرى حسب ما نصت المادة 280 من القانون الطابع (قانون الطابع ، 2024، صفحة 43).
- 5.4. الإعفاء من رسم التسجيل:** حسب المواد 288 و 290 و 292 و 339 و 347 على التوالي من قانون التسجيل الجزائري تعفى كلا من: (قانون التسجيل ، 2024، صفحة 58)
- المؤسسات أو صناديق التأمين التعاوني الفلاحي؛
- الشهادات وعقود الإشهاد وغيرها من الأوراق المتعلقة فقط بعمليات التأمين في حالة الوفاة أو الحوادث التي ترتبط بالأشغال الفلاحية؛
- العقود المتعلقة بعمليات القروض الفلاحية؛



- لا يترتب أي دفع للرسم بخصوص ايلولة الفائض من الربح الصافي المتأتي من رأسمال المؤسسات التعاونية الفلاحية و التي توجه لزوما إلى الخدمة ذات النفع العام الزراعي أو إلى مختلف التعاونيات الفلاحية أخرى؛ (قانون التسجيل ، 2024، صفحة 62)

- الرسائل والإشعارات بالاستلام والتخلي والقبول والموافقة المتعلقة بالرهون الزراعية ولاسيما الرهن الخاص بالديوان الجزائري المهني للحبوب. (قانون التسجيل ، 2024، صفحة 63)

6.4. الإعفاءات الضريبية بخصوص الرسم العقاري لفائدة الاستثمار الفلاحي:

- عقد شراء العقار من قبل البنك والمؤسسة المالية التي يسيروها حسب الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 اوت سنة 2003 المعدل والمتمم، المتعلق بالنقد والقرض، في إطار الإيجار عقاري أو عقد الإجارة المنتهية بالتملك أو التمويل بصيغة المراجعة أو أي قرض عقاري آخر الذي يوجه لتمويل الاستثمار المنجز من قبل المتعاملين الاقتصاديين للاستعمال الفلاحي كما بينته المادة 353-5 من قانون التسجيل (قانون التسجيل ، 2024، صفحة 68)

- كما يخضع للإعفاء حسب ما نصت عليه المادة 353-6 من قانون التسجيل كل: (قانون التسجيل ، 2024، الصفحات 68-69)

- القيود والتشطيبات الخاصة بالرهن القانوني المعد لفائدة البنوك والمؤسسات المالية، الذي يضمن القروض الممنوح للفلاح لتمويل نشاطه الفلاحي.

- عقد المبادلات المرتبط بالأراضي الزراعية أو الجهة الفلاحية

- عقد التنازل المتضمن الأراضي الفلاحية أو ذات الوجهة الفلاحية وذلك بين الشركاء في الشروع

7.4. الإعفاء الخاصة بالضريبة الجرافية الوحيدة: فيما يتعلق بالمبيعات الناجمة عن ممارسة أنشطة جمع وبيع الحليب حسب قانون المالية 2024.

8.4. إعفاءات جبائية أخرى: تتمثل في :

- حسب أحكام المادة 32 من قانون المالية 2008 تعفى المنتجات الكيميائية والعضوية المستوردة من طرف الشركات المصنعة للأدوية البيطرية من الرسوم والضرائب.
- كما ينص قانون المالية لسنة 2023 في مادته 65 بترخيص جمركة التثبيات الفلاحية التي يقل عمرها عن 07 سنوات.

- كما تعفى بصفة جزئية من دفع الضريبة الأنشطة الفلاحية التي تمارس من طرف المؤهلين المستفيدين من إعانات الممنوحة في اطار دعم الهيئات التالية : "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية " و " الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر و " الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" لفترة 3 سنوات، ابتداءً من تاريخ الاستغلال، كما ترفع مدة هذا الإعفاء إلى 6 سنوات، إذا كان النشاط يمارس في منطقة يسعى لترقيتها،



ابتداءً من تاريخ الاستغلال، ويتم تمديد مدة الإعفاء إلى سنتين إضافيتين، في حالة تعهد المستثمر بتوظيف لمدة غير محددة ثلاثة عمال على الأقل. (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2024، صفحة 49)

الخاتمة:

تسعى الجزائر للإصلاح اقتصادها في جميع القطاعات، وخاصة القطاع الفلاحي الذي يعد من بين القطاعات الرائدة المهمة لتفعيلها في الاقتصاد الوطني، لذا انتهجت السلطات العامة الجزائرية سياسة جبائية تحفيزية تهدف لتشجيع الاستثمار في القطاع الفلاحي والتي تتمثل هذه السياسة في مختلف الإعفاءات الدائمة والمؤقتة التي مست جملة من الضرائب والرسوم والمتمثلة في الضرائب على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة ورسم الطابع والرسم العقاري وغيرها والتي تهدف في مجملها لخدمة أهداف المستثمرين والدولة على حد سواء والتي تتمثل في :

- تحسين التوازن المالي والاقتصادي والتوسع في الاستثمارات الفلاحية؛
- تعزيز التنمية الاقتصادية الفلاحية وتحسين الأداء الاقتصادي؛
- خلق فرص العمل جديدة والحد من النزوح من الريف للمدينة والتوسع العمراني؛
- حماية البيئة والحد من التصحر والانجراف، تحقيق الأمن الغذائي وتحقيق الاكتفاء الذاتي دون اللجوء للإستيراد
- كما يساهم في الحصول على الموارد المالية إضافية من خلال عائد الصادرات؛
- تخفيض التكاليف المتوقعة وزيادة العائدات والأرباح للمستثمرين والمحافظة على السيولة.

الاقتراحات:

- على الهيئة المختصة تبسيط أحكام المواد القانونية لتسهيل فهمها ومنع استغلال الثغرات القانونية وتبسيط إجراءات الاستفادة؛
- جمع الإعفاءات الضريبية الخاصة بالقطاع الفلاحي في قانون واحد شامل؛
- تنظيم أيام دراسية وملتقيات وطنية لتعريف الجمهور بالتحفيزات الجبائية المقدمة لدعم الاستثمار الفلاحي؛
- منح إعفاءات ضريبية تشمل باقي المنتوجات الفلاحية وخاصة منها الواسعة الاستهلاك لدعم القدرة الشرائية للمواطن؛
- منح الإعفاءات الضريبية لاستغلال الأراضي الصالحة للزراعة وبالتالي المساهمة في تصدير الانتاج الزراعي وتحقيق الاكتفاء الذاتي؛
- وضع قاعدة بيانات رقمية لتتبع أثر التحفيزات الجبائية؛
- تقييم دوري لمدى مساهمة التحفيزات في الأمن الغذائي والتنمية الريفية؛
- الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة التي تمنح التحفيزات الجبائية، خاصة تلك المتعلقة بالقطاع الفلاحي، من أجل الإرشاد والاستفادة من التجارب الناجحة.



قائمة المراجع:

- احمد خلف حسين الدخيل ، و نادية حسيب كريم . (2016). الحوافز الضريبية وسيلة لدفع القطاع الخاص إلى توفير بيئة صديقة للعوق. مجلة جامعة تكريت للحقوق (الجزء 2).
- بولبال نادية. (2000). أشكال الدعم الفلاحي في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة في الجزائر. مذكرة ماجستير. الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر.
- بومدين زاوي . (2016). التمويل البنكي ، الدعم وتنمية القطاع الفلاحي في الجزائر (مقارنة كمية). أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، الجزائر: جامعة مصطفى اسطمبولي.
- حيدر عبد المطلب البكاء. (2016). الحوافز الضريبية وأثرها على الاستثمار والتنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي. (العدد 27).
- زهية زيدان. (2022, 12 30). دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر قراءة في قانون الاستثمار 18-22. مجلة دراسات جبائية ، 11(02).
- سعاد مزلف . (بلا تاريخ). قياس أثر الاستثمار الفلاحي على الإنتاج الفلاحي من خلال تحفيز العمالة الفلاحية في الجزائر خلال الفترة 1990-2018. مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد 06(العدد 01).
- سعاد مزلف، و الطاهر شليحي. (29 جوان، 2020). قياس أثر الاستثمار الفلاحي على الإنتاج الفلاحي من خلال تحفيز العمالة الفلاحية في الجزائر (1990-2018) باستخدام نموذج ARDL. مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد 06(العدد 1).
- سمير سلطاني، و عائشة بوشليحي. (14 جويلية، 2022). التحفيزات الجبائية كآلية لتفعيل دور الحاضنات في ترقية المؤسسات الناشئة في الجزائر -دراسة حالة عينة حاضنات مرافقة بولاية باتنة-. مجلة بحوث الاقتصاد والمناجمت، المجلد 03(العدد 01).
- عبد الحفيظ بوخرص، و الحواس زواق. (جوان، 2017). دور الدعم الجبائي في ترقية الاستثمار الفلاحي في الجزائر. مجلة العلوم الانسانية(العدد 47).
- عبد الكريم نعيمجي ، و منصور بن عمارة . (2016). اثر الامتيازات الجبائية في تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر دراسة حالة مجمع فرتيال -عناية- فترة الدراسة من سنة 2006 الى سنة 2014. مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 09(العدد 02).
- فوزي لوالبية ، و محمد مسعودي . (20 مارس، 2020). أثر التحفيزات الجبائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الحصيلة الجبائية في الجزائر -دراسة قياسية-. مجلة البديل الاقتصادي، المجلد 06(العدد 01).
- قانون الاجراءات الجبائية . (2024). وزارة المالية . الجزائر .
- قانون التسجيل . (2024). الجزائر : وزارة المالية.



- قانون الرسوم على رقم الأعمال . (2024). وزارة المالية . الجزائر .
- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة . (2024). وزارة المالية . الجزائر .
- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة . (2024). الجزائر : وزارة المالية .
- قانون الطابع . (2024). وزارة المالية . الجزائر .
- كريم بوزيان . (29 06, 2022). التحفيز الجبائي كألية لدعم الاستثمار في القطاع الفلاحي -الجزائر (دراسة حالة المستثمرة الفلاحية بن دريس جمال الشلف). مجلة المقاولاتية والتنمية المستدامة، المجلد 04(العدد 01).
- كمال عبد الحامد آل زيارة ، و جمال الحاج ياسن. (2010). دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر مع إشارة للتطبيقات التشريعية في العراق. مجلة رسالة الحقوق.
- محمد بن لدغم. (15 12, 2022). الامتيازات الجبائية الممنوحة للنظام الجبائي المطبق على المؤسسات الجزائرية في ظل جائحة كورونا -دراسة حالة مديرية الضرائب-. مجلة دفاتر، 18(02).
- محمد غردوي. (2012). القطاع الزراعي الجزائري وإشكالية الدعم والاستثمار في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة. أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر : جامعة الجزائر.
- نعيمة شلابي . (07 جوان, 2023). استراتيجية دعم وتطوير القطاع الفلاحي لتحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر (2009-2018). مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 16(العدد 01).
- هاجر قريشي، و فريال منال عزي . (مارس, 2020). دور سياسة التحفيز الجبائية في تعزيز فرص الاستثمار في الجزائر -احصائيات الاستثمار في إطار وكالات : ANDI, ANSEJ, ANGEM. مجلة البحوث والدراسات التجارية، المجلد 04(العدد 01).
- وهيبة سراج ، و أسماء ناويس. (03 06, 2022). دراسة تحليلية لواقع الاستثمار الفلاحي بولاية شلف. مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، 18(29).
- يحي بن تريدي. (27 06, 2023). فعالية التحفيز الضريبية في تشجيع الاستثمار بالجزائر (دراسة حالة جهاز ANADE. مجلة دراسات جبائية، 22(12).
- يوسف حاج سعيد، و بوعبد الله راجحي . (ديسمبر, 2021). التحفيزات الجبائية كألية لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر. مجلة المعيار، المجلد 12(العدد 2).
- . (2024). تاريخ الاسترداد 01 25 , <https://www.mfdgi.gov.dz/aljbayt-alflahyt> , 2024
- <https://news.radioalgerie.dz/ar/node/38677>.